

## تحليل ودراسة العدالة الجنسية في القرآن الكريم والطبيعة الجنسانية للغة العربية

مریم خیری<sup>۱</sup>، شهریار نیازی<sup>۲\*</sup>، مژگان سرشار<sup>۳</sup>

۱. طالبة دكتوراه، فرع علوم القرآن والحديث، كلية الحقوق، الإلهيات والعلوم السياسية، وحدة العلوم والبحوث في جامعة آزاد الإسلامية، طهران، إيران

۲. أستاذ مشارك، قسم اللغة العربية وأدابها، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة طهران، طهران، إيران

۳. أستاذة مساعدة، قسم علوم القرآن والحديث، كلية الحقوق، الإلهيات والعلوم السياسية، وحدة العلوم والبحوث في جامعة آزاد الإسلامية، طهران، إيران

تاریخ القبول: ۹/۳/۱۴۰۰

تاریخ الوصول: ۲/۲/۱۴۰۰

### الملخص

من القضايا الهمة في عالمنا المعاصر هي قضية حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين التي حددتها القرآن الكريم بشكل واضح في مواضع مختلفة وتناول أبعادها. هذا وإن اللغة العربية وهي لغة القرآن الكريم ذات طبيعة جنسانية في التعامل مع الجنسين الذكر والأثني. فالملاحظ أن صيغة المذكر فيه هي أكثر استخداماً من صيغة المؤنث. لا شك أن طبيعة اللغة العربية وتعاملها مع هذه القضية تتأثر بمحاجلات سياسية وحقوقية مختلفة، وكان للسلطة الحاكمة دور في هذا الأمر. لهذا فإن من ضروريات العصر الراهن هو أن يبحث المشروعون والفقهاء بشكل عميق وبالاعتماد على النظريات الحديثة هذا الموضوع لكي لا يتم استغلال النص القرآني واستئماره لأهداف وغايات مغرضة. في هذا البحث حاولنا في البداية مناقشة أفكار وآراء بعض مفكري الإسلام حول موضوع اللفظ والمعنى في النص القرآني، فهم يعتقدون أن هناك مسافة بين اللفظ والمعنى، وإن استخدام الألفاظ المذكورة في القرآن الكريم يشمل معنى المذكر والمؤنث على حد سواء، ولم يكن قصد الشارع من استخدام لفظ المذكر استهدافاً جنس المذكر حسراً وإنما المخاطب بما كلا الجنسين من ذكر وأثني. أظهرت نتائج البحث أن عناصر اللغة لا علاقة لها بالجنس في ذاكما ولا يمكن اعتبار خصوصية ذكورية أو أنثوية لها. ثم وبالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي حاول الباحثون من خلال مراجعة النص القرآني مناقشة موضوع حقوق الإنسان بالاعتماد على الاتجاه الجنسي في أربعة مجالات هي: عجلة الحياة، والهوية الإيمانية، وال الحاجة إلى الأمان وقضية الزينة، للوقوف على العدالة الجنسانية في النص القرآني بين الذكر والأثني.

الكلمات المفتاحية: القرآن الكريم، الجنس، العدالة الجنسانية، اللغة العربية

Email: shniasi@ut.ac.ir

\* الكاتب المسؤول:

## ١. المقدمة

اللغة هي إحدى المكونات الثقافية الهامة في كل مجتمع من المجتمعات البشرية. وتؤثر الطبيعة الخاصة لكل لغة في تعاملها مع نوع الجنس البشري بشكل مباشر على مكانة كلٍّ من المرأة والرجل في الثقافة والمجتمع. إن اللغة المائلة نحو جنس معينه تصور الجنسين الذكر والأثني بشكل غير متساوٍ. وفي الواقع ما يجعل اللغة التي تتسم بهذه الخصوصية تحظى بالاهتمام هي المخاطر والتبعات السلبية الناجمة عن هذا التعامل مع آحاد المجتمع وأبنائه من الجنسين الذكر والأثني. فيما يتعلق بالقرآن الكريم فإن مفكري الإسلام يعتقدون أن النص القرآني لفظاً ومعنى هو نص من الله تعالى لهدية البشر وتحقيق الكمال لديه. ولا شك أن اللغة العربية تتسم بهذه الخصوصية ألا وهي الخصوصية الجنسانية؛ حيث أن معظم المفردات والألفاظ المستخدمة فيها هي مذكورة. لكن أهم خصائص هذه اللغة هي قدرها على إنتاج المعاني الواسعة والقابلة للتأويل، بحيث تعطي إمكانية استخراج دلالات وقراءات عادلة ومتساوية بين الجنسين في أصل الخلقة والروح الإنسانية والموهاب المعنوية والقدرات الشخصية. تحاول الدراسة الحالية أن تجيب على السؤال التالي: كيف تُحشد اللغة العربية في القرآن الكريم العدالة بين الجنس البشري في حقوق الإنسان؟ وللحصول على الإجابة حاول الباحثون الرجوع إلى النص القرآني ودراسته دراسة تقوم على الاتجاه الجنسي؛ لأن الكثير من الآيات القرآنية قابلة للقراءة بحيث تشمل كلا الجنسين ذكراً وأنثى.

## ٢. خلفية البحث

يمكن قراءة موضوع اللغة والنوع الاجتماعي (الجنس) من زوايا مختلفة. هناك صور لهذه النماذج بعضها يقوم على الاتجاه اللساني وبعضها الآخر على اتجاه تحليل الخطاب وهناك اتجاه يقوم على البعد الثقافي. وسوف نتطرق إليها بإيجاز سريع.

### ١-٢. خلفية اللغة والنوع الاجتماعي وفق الاتجاه اللساني

لقد بدأت الدراسات حول اللسانيات الاجتماعية منذ بداية سبعينيات القرن الماضي. يعتقد ميلر وسويفت أن اللغة المنحازة إلى جنس من الجنسين تدل على وجود تمييز، ومعظم الحالات في هذه الأنحیازات اللغوية في التعامل مع الجنسين تم بشكل عفوٍ وغير مقصود؛ وهذا فإن تطهير اللغة من هذه الإشكالية أمر ممكن ووارد (Miller and Swift, 1979:57)، ويقول لي: «من خلال التغيير الصوري للغات لا يمكن الوصول إلى تحول أساسي في موضوع معالجة التمييز الجنسي في اللغات» (Koch, 1992:331). ويرغب كخ في فقرة اللسانيات الجنسانية لدراسة مفاوضات السلطة في كافة المجالات (Lee, 1992:331). إن الباحثين من أمثال بارلاس لا يعتبرون النص القرآني بأنه نص مزدوج الجنسية؛ لأن القرآن هو كلام الله وهو فوق الاعتبارات الجنسية (Barlas, 2007:21-23). من بين المعاصرين لا يعتبر زاهدي بالاعتماد على منهج اللسانيات الجنسانية أن اختلاف صيغة المذكر أو المؤنث للمفردات دليل بالضرورة على قدر جنس معينه من هذه الاستخدامات (زاهدي، ١٣٨٧: ١٠٠). ويرى دهقان بالاعتماد على منهج اللسانيات الجنسانية أن اللسان العربي هو لغة، فيما يعتبر

القرآن بأنه خطاب، وتكون العلاقة بينهما علاقة تقابلية بين اللغة والخطاب الخاص (دهقان، ١٣٩٤ ش: ٣٧-١٥).

## ٢-٢. خلفية اللغة والجنسانية وفق اتجاه تحليل الخطاب

يقول سوسور: «اللغة هي مجموعة من القوانين التي يجب مراعاتها من أجل بناء علاقات تواصلية. في حين أن الخطاب يقوم على الفردية ولديه خصائص فردية» (سوسور، ١٣٧٨ ش: ٣٥-٣٠). ويعتقد مدرسي أن كل من الجنسين في بعض المجالات يكون أكثر نشاطاً وبروزاً من الجنس الآخر؛ لذا فإن الاصطلاحات الخاصة بكل لغة يغلب عليها الطابع الذكوري أو الطابع الأنثوي حسب المجال المستخدمة فيه (مدرسية، ١٣٩١ ش: ١٦).

## ٢-٣. خلفية اللغة والجنسانية وفق الاتجاه التقافي

إن الجنس في اللغة هو انعكاس لمجتمع لغوياً وثقافياً. يقول صبحي صالح حول موضوع التذكير والتأنيث: «إن الخيال السامي الحصيف قد خلع على بعض الأشياء الجامدة سمات الأشخاص الحية، فأنت بعضها وذكر بعضها الآخر» (صالح، ١٩٧٣ م: ٨٦). ويقول علوى: «إن التذكير والتأنith يتضامن المفردات العربية بمستوى يمنع من ظهور الجنسانية في اللغة وإنما هو نشوء تاريخي يعكس نوع البيئات التي تكونت فيها هذه اللغة» (علوى، ١٩٨٣ م: ١٥٤).

إن ما يميز البحث الراهن عن البحوث السابقة هو أننا نريد دراسة العدالة الجنسية في القرآن الكريم والطبيعة الجنسانية للغة العربية من حيث اللفظ والمعنى. ومعظم نتائج دراسات اللسانيات الجنسانية يتم تفكيرها فيما يتعلق بالعلاقة بين اللفظ والمعنى، وعلاقة النص القرآني بالعدالة الجنسية تظهر كالتالي:

## ٣. علاقة اللفظ والمعنى في آراء علماء اللغة العربية

إن إحدى المخصصات البارزة في كل لغة هي أنها تتكون من تأليف اللفظ والمعنى، وفي اللغة العربية يعتبر المعنى متقدماً على اللفظ والشكل. تعود بدايات هذه المناقشات إلى القرن الثالث المجري حيث حدث تطور في الدراسات حول القرآن الكريم بعد اتصال الفكر العربي بالأفكار اليونانية والسريلانية؛ لهذا بدأ العلماء في تلك الحقبة الزمنية بدراسة مؤلفي اللفظ والمعنى بشكل منفصل ومستقل (صابري، ١٣٨٥ ش: ١٠٢).

إن علماء البلاغة أمثال رشيق القيرولي وعبدالقاهر الجرجاني وعلماء النحو من أمثال سيبويه وقام حسان وغيرهم قد درسوا العلاقة بين اللفظ والمعنى من أبعاد وزوايا مختلفة (محمد خلف الجميلي، ١٩٧٠ م: ٦). ناقش الجرجاني أول مرة قضية المعنى في كتابه دلائل الإعجاز (سيدي، ١٣٩٢ ش: ٢٧)، ويقول حول الألفاظ: «إنما خدم للمعنى وتابعه لها» (جرجاني، ٢٠٠٤ م: ٥٤)، ويقول القيرولي: «اللفظ جسمٌ وروحه المعنى: يضعف بضعفه ويقوى بقوته» (القيرولي، ١٩٩٩ م، ج ١: ٢٥٢)، فيما يعتقد سيبويه: «اختلاف النظرين لاختلف المعنين واختلاف النظرين والمعنى واحد واتفاق النظرين واختلاف المعنين».

(سيبويه، ١٩٦٨م، ج ١: ١١٠). أما علماء النحو في العصر الحديث مثل قام حسان فإنه يعتبر ثمرة بحوثه هي نظرية المعنى: «هذا التطبيق الجديد للنظرية الوصفية في هذا الكتاب يعتبر أجراء محاوله شامله لإعاده ترتيب الأفكار اللغويه تجرى بعد سيبويه وعبدالقاهر. فإنه ينبغي لهذا الكتاب أن يبدأ عهداً جديداً في فهم العربية الفصحى مبنها ومعناها. لنصل من وراء كل آراء التحويلين إلى تقويم للدراسات العربية من حيث صلاحيتها للكشف عن المعنى» (حسان، ١٩٧٣م: ١٢-١٠).

في علم اللسانيات الحديث يعتبر موضوع تعدد المعنى (Polysemy) هو نفس موضوع الاشتراك اللغوي لدى القدماء. في كل لغة هناك قاعدة عامة تنص على أن كل لفظ قد صيغ للدلالة على معنى واحد، لكن قد يحدث في بعض الحالات أنه تدل الألفاظ المتعددة على معنى واحد، أو يدل اللفظ الواحد على معان متعددة. لكن لا توجد لغة أخرى وأكثر غنا من اللغة العربية في مجال دلالة الألفاظ المتعددة على المعنى الواحد، أو اللفظ الواحد على معان متعددة (نيازى و حاجي زاده، بي: ٧٧-٧٨).

يعتقد البعض أن: «الوجود الذهني للفظ يسبب الوجود الذهني للمعنى» (سعدي روشن، ١٣٨٣ش: ١٧-١٦)، يقول صفوی حول المعنى: «إن المعنى يحتل المقام الأول من حيث الأهمية» (صفوی، ١٣٨٣ش: ٤٢). وفق الآراء المذكورة ينبغي علينا أن نضع فرقاً بين الفظ والمعنى لكي نستطيع بأسلوب علمي مناقشة شبهة أن القرآن يستخدم الخطاب الذكوري؛ لأن لغة القرآن تتمتع بمستويات معنائية متعددة، وإن معرفة السطوح الداخلية أهم من الفهم العادي والبسيط للألفاظ والمفردات (طباطبایی، ١٣٨٩ش: ٢١).

#### ٤. العدالة وفق آراء العلماء والمفكرين

العدالة هي قيمة محورية في الدين الإسلامي، وقد وردت هذه المفردة ١٤ مرة في القرآن الكريم كما وردت مفردة القسط ١٥ مرة لتدل على معان مختلفة مثل الاستقامة والميزان والإنصاف في الحكم والقضاء (جمشیدی، ١٣٨٠ش: ١٥-١٠). إن العدالة والمساواة في القسمة (راغب، د.ت: ٣٢٥)، تقابل الظلم، وتعنى إحقاق الحق وهو الاقتصاد بين الإفراط والتغريط (نگری، ١٣٣١ش: ٢٩٨)، فالمتساوية (قرشی، ١٣٥٢ش: ٣٠١) وغيرها، هي مفاهيم تابعة لمفهوم العدل. إن العدالة الجنسية تتم مناقشتها في إطار اتجاهين مختلفين هما العدالة الحقوقية للنساء في المجتمع والحياة الاجتماعية للمرأة.

أ. يقول العالمة الطباطبائی في مجال العدالة بمعنى المساواة: «إن حقيقة العدل هي إقامة المساواة والموازنة بين الأمور لأن يعطى كل من السهم ما ينبغي أن يعطاه فيتساوی في أن كلا منها واقع موضعه الذي يستحقه» (طباطبائی، ١٣٩٠ق: ١٢-١٢). ويعتقد حول العدالة الجنسية: «وفق تعاليم الإسلام فإن الرجل والمرأة كلاهما إنسان رغم أنهما مختلفين من حيث الرجولة والأنوثة؛ لهذا فإن هناك مساواة في تدبير شؤون المجتمع وتدخل الإرادات والعمل بينهما» (طباطبائی، ١٣٨٨ش: ٢٨٠-٢٧٢)، ويكتب طهراني: «إن اقتضاء الفطرة تتم وفق مساواة الأدوار والحقوق الاجتماعية للأفراد، وللمساواة لا تعني أن يكون هناك تشابه في الحجم والكيف والقدرة والإمكان وسائر المجالات والأعمال» (طهراني، ١٤١٨ق:

(٩٣)، ويؤيد الطوسي المساواة عند تحقيق العدالة الاجتماعية بين الجنسين (طوسي، ١٣٦٠ش: ١٣١-١٣٢). يقول أرسطو: «إن الأجمل هو الذي يكون عدله واعتداله أكثر» (أرسطو، ١٣٨١ش: ٧١) أما أفلاطون فهو من مدافعي نظرية العدالة بمعنى التعادل والتوازن (أفلاطون، ١٣٦٨ش: ٢٥٩).

ب) وفي موضوع العدالة يقول الشهيد مرتضى مطهري أن الإنسانية هي المعيار في الحقوق بين الأفراد ذكورا وإناثاً في ما يتعلق بالشخصية الحقيقية والهوية الذاتية، وفي الشخصية الحقيقة والهوية العرضية فإن أصل الاختلاف يكون بالتناسب مع طبيعة الجنس ونوع خلقته، وهو لا يدل على نقص أو كمال جنس مقابل الجنس الآخر (مطهري، ١٣٨٤ش: ١٩). إن معيار العدالة الجنسانية في الإسلام هي أن المرأة والرجل كلاهما إنسان ويتمتعان بالكرامة الإنسانية يقول الله تعالى: ﴿وَلَئِنْ كُرِّمْتَنَا بْنَي آدَمَ﴾ (الإسراء: ٧٠) لأن كرامة الإنسان مستمدّة من إنسانية ذاتها، لا من أي عرض آخر كالجنس، أو اللون، أو الطبقة أو الثروة أو المنصب إلى آخر هذه الأعراض العارضة الزائلة (روحاني برندق، ١٤٣٤: ٤٣).

لهذا فإن الجنسين يتمتعان بحقوق متساوية، لكن هذان الجنسان يمتلكان خصائص وصفات مميزة لكل منهما عن الآخر وهو ما يفرض وجود حقوق وواجبات وعقوبات مختلفة عن بعضهما البعض (مطهري، ١٣٨٤ش، ج ١٩: ١٣٦). في العصر الحديث فإن العدالة الاجتماعية أصبحت تعادل مفهوم المساواة أمام القانون وأمتلاك فرص متساوية في الحصول على فرص العمل (خراساني واحمدوند، ١٣٩٧ش: ١٧٧). إن المساواة بين الرجل والمرأة تعني المساواة في الحقوق وعدم التمييز وضرورة مراعاة العدالة بين الجنسين (شمس الدين، ١٣٨٣ش: ٢٢-١٨).

إن البحوث والدراسات الجديدة حول الجنسانية في النصوص المقدسة تهدف إلى الحصول على فهم أخلاقي من كافة أصول الدين مثل أصل العدالة التي تشمل في القرآن الكريم كلا الجنسين.

## ٥. دراسة المفهوم

إن "الجنس" و"الجنسانية" هما من المفردات التي يكثر استخدامها لاسيما في الحديث عن قضايا المرأة. من أجل دراسة النص القرآني من نافذة جنسانية يتوجب علينا أن نتطرق إلى عدد من المفاهيم في هذا المعلم الدراسي.

### ١- الجنس والجنسانية

إن عناصر اللغة في ذاتها لا علاقة لها بالجنس، ولا يمكن أن نعتبر وجود خصائص ذكورية وأخرى أنثوية لهذه العناصر. إن الغموض الذي يوجد في هذا المجال راجع في نسبة كبيرة منه إلى عدم التمييز بين الجنس والجنسانية. فمن الناحية اللغوية فإن الجنس (Sex) يعني الأصل والذات من كل شيء، وهو شيء طبيعي وبيولوجي يوجد مع كل كائن حي وهو ثابت لا يقبل التغيير. في حين أن الجنسانية (Gender) تدل على خصوصية كل من الجنسين وفق الموقع الثقافي. الرجل و المرأة هما مقولتان من مقولات الجنسانية. إن الأبعاد الجنسية في المجتمعات البشرية المختلفة لا يوجد بينها فرق ملحوظ، في حين أن القضايا

المتعلقة بالجنسانية هي قضايا مختلفة ومتنوعة للغایة (فتوى، ١٣٩٠ ش: ٣٩٦).

## ٥-٢. الجنسانية في تعاليم القرآن الكريم

إن اللغة في حد ذاتها ليست جنسانية، وإن تقسيم المفردات إلى مفردات مذكورة وأخرى مؤنثة تعود إلى تواضع بين أهل اللغة وهي حوصلة ثقافة وعلقية قوم أو مجتمع من المجتمعات. ولا شك أن القرآن الكريم اعتمد على لغة العرب وقوانيئها في مخاطبته للمجتمع الذي استهدفه واستخدم الألفاظ والصيغة دون تحديد الجنس، لكن في بعض الحالات وحسبما يقتضيه مقام التخاطب فإنه يصرح بصيغ التذكير والتأنيث ويعطي حكما من الأحكام. وفي بعض الأحيان يتم عطف المؤنث على المذكر وهو ما يدل على وجود المساواة في قيمة الجنسين في الخطاب القرآني (بيدي، ١٣٩٦ ش: ١١). إن أحكام الإسلام في مجال العدالة الجنسانية تدل على سيادة قانون التعامل العادل في مجال حقوق المرأة وهو يقوم على أصل محدد وهو أن جنس المؤنث من الناحية البيولوجية ومن الناحية النفسية مختلف عن جنس المذكر، لكن هذه الفروق ليست عامة وإنما هي فروق عرضية ولا أثر لها في الحالات الأخلاقية والإنسانية (عطارزاده، ١٣٨٧ ش: ٢٢٩-٢٢٨). إن القرآن الكريم يعتبر القيمة الإنسانية هي معيار التقسيم والحكم على الأفراد؛ لأن استخدام القرآن الكريم للكثير من المفردات يتجاوز البعد الجنسي لهذه المفردات والألفاظ ويدل على أن المفردات خارجة عن حدود الجنسانية. إن أدلة تجاوز الاستخدام القرآني للبعد الجنسي للألفاظ هي: عمومية الخطاب القرآني، مثل قوله: ﴿أَنَّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ رِبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم﴾ (التساءل: ١)، وعدم الفرق بين خلقة الرجل والمرأة، كقوله: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ﴾ (السجدة: ٧)، وعدم التفريق بين نيل مقام القرب والعبودية، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى تُورُّثُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ (الحديد: ١٢)، لهذا فإن الخطاب الغالب في القرآن الكريم يتمحور حول إنسانية الفرد. في الرؤية الإلهية فإن الرجال والنساء هم من جنس الإنسان ويتمتعان بحقوق متساوية في الاختيار والانتخاب وتقبل المسؤولية والمواهب في الوصول إلى الكمال (كاشانيها، ١٣٩٠ ش: ٥). في الحقيقة فإن الذكورية والأنوثة ليستا من ذاتية الإنسان، وإن إنسانية الإنسان تعود لروحه، والروح هي من عالم القدس تنساب إلى الباري سبحانه وتعالى الذي هو متزه من الذكورية (فضل الله، ١٤٠٥ ق: ٣٣) إن الرجل والمرأة وعلى الرغم من وجود الفرق بينهما إلا أنها في نظرية الإسلام متساويان، ولهذا لا يستخدم الخطاب الإسلامي مقوله الجنسانية للتباين بين أبناء الإنسان (بارلاس، ١٣٩٢ ش: ٢٦).

## ٥-٣. علاقة النص القرآني باللغة والثقافة العربية

إن النص القرآني هو نصٌّ أدبي وجزو من ثقافة عصره والعناصر الأدبية هي التي تسهم في نفوذ كل كتاب أو خطاب أو أثر، ويكون من الضروري استخدام هذا النوع من الأسلوب لإيصال الرسالة وتنفيذ المخاطبين. وقد استخدم الأنبياء عليهم السلام أيضاً ألسنة قومهم أي اللسان الذي يتمتع بهوية اجتماعية وخصوصيات علمية وثقافية وجغرافية وروحية ونفسية لذلك العصر؛

لهذا فإن القرآن الكريم كذلك قد استخدم نفس المفردات والأمثال التي كان يستخدمها العرب كأداة فاعلة لإيصال الرسالة إلى المجتمع العربي. والقرآن الكريم استخدم هذه اللغة لإيصال الحقائق والمعارف الغيبية بلغة محسوسة وقابلة لفهم المخاطب. مع ذلك فإن القرآن الكريم وعند مخاطبته للعرب لم يكن يقبل كل معتقد ورأي بل كان يتعامل بشكل انتقائي وفعال (أيازي، ١٣٧٦ش: ٥٨ و٤٥).

#### ٤. العدالة الجنسانية في إطار عجلة الحياة

إن دستور الحياة وضع الجنسين الذكر والأثني معاً بحيث لا يستطيع أي منهما البحث عن الكمال إلا بجوار الجنس الآخر؛ لهذا فإن التمايز والفرق الجسمية والأخلاقية والذهنية الموجودة بين الجنسين ناجمة عن هذه الفروق والتباينات في الأدوار الأولية لكل من الذكر والأثني، وكل من الجنسين يقومان بهذه الأدوار من أجل استمرار الحياة والبقاء. إن هذه التمايزات كما يقول ويل دورانت تكون في أحيان كثيرة مرتبطة بالكمال المنشود الذي يحاول الرجال في سبيل تحقيقه تحويله على النساء (دورانت، ١٣٦٦ش: ١٤٦). فيما يلي ستنطرق إلى الحديث عن التمايزات والاشتراكات بين الرجل والمرأة من وجهة نظر القرآن الكريم.

#### ٥- الفروق الطبيعية بين الذكر والأثني في القرآن الكريم

من الفروق والتباينات بين الرجل والمرأة وفق القرآن الكريم هو التأكيد على خلقة الإنسان بأشكال وأطوار مختلفه، يقول الحق سبحانه: ﴿وَقَدْ حَلَقْنَاكُمْ أَطْوَارًا﴾ (نوح: ١٤)، إن كلمة "أطوار" هي جمع لكلمة "طور" وتعني حد كل شيء وحالته. وإحدى المعاني المختلفة لهذا التنوع هو تفاوت نوع الجنس البشري من الناحية الجنسانية، واللون والشكل والقوه والضعف وما شابه ذلك (طباطبائي، ١٣٩٠ق، ج ٢٠: ٣٢). وفق وجهة نظر الإسلام فإن الفضل بين أبناء البشر يقوم على دعامة واحدة فقط وهي دعامة التقوى، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا هَبَّنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُثْنَى... إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣).

#### ٦- الاشتراكات بين الرجل والمرأة حسب القرآن

مراجعة بعض الآيات القرآنية نلاحظ اشتراكات تكوينية وتشريعية بين خلقة المرأة وخلقة الرجل، وإن الدلالات الجنسانية في ألفاظ ومفردات القرآن هي راجعة إلى اللغة وطبيعتها ولا تشمل المحتوى والمضمون؛ لهذا فإن ذكر الأفعال والضمائر والموصولات المذكورة لا تعني أن المخاطب هو جنس المذكر فقط، من هذه النماذج نشير إلى:

- (١) الماهية الإنسانية الواحدة، يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ (آل عمران: ١).
- في الحقيقة كلما جاءت عبارة «يأيها الناس» فإن مخاطب القرآن الكريم حينها هو نوع الإنسان بشكل مطلق ويقصد بها "النفس الواحدة"، أي النوع البشري برمته الذي يشمل الذكر والأثني (يمبودي، ١٣٩٥ش، ج ١: ١٩٩ و٤٦٤).

- ٢) المبدأ الواحد في الخلق: يقول الله تعالى: ﴿خَلَقْنَا مِنْ تُرَابٍ﴾ (آل عمران: ٥٩)؛ وقوله ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍ﴾ (الأنباء: ٣٠) أي «خلق كل شيء من الماء، وهو حياة كل شيء» (ابن أبي حاتم، ج ٨: ٢٤٥٦).
- ٣) الأدلة الواحدة في التكامل والنمو: حسب الفكر الإسلامي فإن المرأة هي إنسان يمتلك كافة قابليات النمو والتطور، مثلها مثل الرجل تماماً، قال الحق سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ (الليل: ٣). في الصدر الأول من الإسلام لم تكن المرأة تمتلك حق التعليم فحسب بل كان يحق لها كذلك القيام بمهمة التعليم ونشر المعرفة بين الرجال والنساء (شibli، ١٣٦١: ٣٦٩) لأن تلك الإمكانية «تسمح للمرأة بنقد الواقع غير العادل والمفترض للمساواة بين الجنسين والسير نحو تحقيق هذه المساواة في حقوق المواطن». (سعيدي، ١٤٤١: ١٤٢١)
- ٤) مساواة المرأة مع الرجل من حيث القيم الوجودية والشرف الروحي، قال الله تعالى: ﴿لَكُمْ سَوَادَ وَنَعْجَنَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَجَعَلْنَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْقَدَةَ﴾ (السجدة: ٩) «صور الإنسان المبدو خلقه من الطين والمجعلو نسله من سلاله من ماء مهين ونفح فيه من روح شريف منسوب إليه تعالى» (طاطبائي، ١٣٩٠: ١٦)، (٢٥٠: ١٣٩٠)، (١٤٢١: ١٤٤١)
- ٥) الإمكانيات التكوينية والتشريعية لنمو وتكامل النساء والرجال بشكل متساوٍ، مثل الإمكانيات التكوينية الطبيعية: ﴿إِنَّمَا تَرَكَ اللَّهُ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ﴾ (الحج: ٦٥)؛ والإمكانية التكوينية المعنية: ﴿فَإِنْ خَفْتُمْ فِرْجًا لَا أُوْزِنَّا فَإِذَا أَمْنَيْتُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾ (البقرة: ٢٣٩)؛ والإمكانية التشريعية: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَّيَّنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ (الجمعة: ٢) (مهرizi، ١٣٨٦: ٢٣٩) (٥٥-٥٧)
- ٦) المساواة في اختيار الحق والباطل: كل من الرجل والمرأة له دور ومساهمة في إصلاح المجتمع أو إفساده، ويستطيعان وفق إرادتهما اختيار كل من الحق أو الباطل، قال الله تعالى: ﴿الْمُتَّاقُونَ وَالْمُتَّاقِاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ... وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (التوبه: ٦٧ و ٧١).
- ٧) الاشتراك في معظم الواجبات: ﴿هُنَّا أَئِمَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ (البقرة: ١٨٣). أي لا ينبغي لكم أن تستقلوا وتستوحوشو من تشريعه في حكمكم وكتابته عليكم فليس هذا الحكم مقصور عليكم بل هو حكم مجعل في حق الأمم السابقة عليكم ولستم أنتم متفردين فيه، على أن في العمل بهذا الحكم. (طاطبائي، ١٣٩٠: ١٦)، (٥: ٢)
- ٨) الاستقلال الاقتصادي للمرأة والرجل: هناك آيات صريحة تؤكد أن كلاً من الرجل والمرأة هو مالك إرثه والأموال التي يكسبها، يقول الله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبُ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلِّتَّيْنِ نَصِيبُ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ (النساء: ٧). في هذه الآية وخلافاً لما هو معهود فإن مفردة النساء لم تعطف على مفردة الرجال لتؤكد استقلالية المرأة عن الرجل في موضوع الإرث والقضايا المالية الأخرى (شكاري، ١٩٦٤: ٢٦٧)، يقول السيد قطب: «هذا هو المبدأ العام، الذي أعطى الإسلام به «النساء» منذ أربعة عشر قرناً، حق الإرث كالرجال» (سيد قطب، ١٤٢٥: ١)، (٥٨٧: ١)
٧. اتجاه العدالة الجنسانية في الماوية الإيجانية

"الهوية" هي مفهوم يشير إلى حالات وأعمال شخصية لها جذور في التعاليم الثقافية والمعتقدات الاجتماعية والتنشئة الأسرية (حدار، ١٣٨٠ ش: ٨٥). والهوية الدينية هي جزء من هوية الإنسان (افتخاري، ١٣٨٠ ش، ج ٢: ٣٣)، باعتناق الإنسان للدين باعتباره أصلاً عقائدياً في الحياة تطرأ على الإنسان المؤمن تغيرات هامة ونتائج متعددة (چيت سازقمي، ١٣٨٣ ش: ١٩٦). لقد نص القرآن الكريم على أن أهم أهداف الخلق هو العبودية لله تعالى، قال الله في سورة الذاريات: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةِ وَالْإِنْسَنَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ (الذاريات: ٥٦)، وكلا من الجنسين عندما يسلكان الطريق الصحيح والنهج القويم فإنهما سيحصلان على "حياة طيبة" (علمشاهي، ١٣٧٦ ش: ٢٦٢).

#### ٨. الحاجة إلى الأمان وفق العدالة الجنسائية

إن الحاجة إلى الأمان (Security) هي إحدى الحاجات الأساسية لل النوع البشري (مزلو، ١٣٦٧ ش: ٧٤). والاهتمام بموضوع أمن النساء هي من المواضيع والقضايا التي تناولها الإسلام بشكل كبير. فالنساء يتمتعن بدوافع مختلفة للدخول في النشاط الاقتصادي والاجتماعي، فمن أهدافها في هذه المجالات هي تحسين وضع الأسرة، وتحقيق الاستقلال الفردي، والشعور بالأمان وغيرها من الأهداف (روزن باوم، ١٣٧٦ ش: ٧٦). والنساء تعرف الطبيعة الانكشارية لعنصر الأمن أكثر من الرجال أنفسهم؛ لهذا فإن إدراك المرأة لصالحها الشخصية والاجتماعية يقود إلى التعامل مع الآخرين والذي يهدف إلى تعزيز الثقة بالنفس والاطمئنان وغير ذلك (كلمنتس، ١٣٨٤ ش: ٢٨٨). لقد أشار الله سبحانه وتعالى إلى قضية "الأمن" بغض النظر عن نوعية جنس الإنسان، جاء في سورة الرعد: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُ الْقُلُوبُ﴾ (الرعد: ٢٨).

#### ١-٨. استراتيجيات الحفاظ على الأمان الاجتماعي للنساء في القرآن الكريم

في المجال الاجتماعي فإن أهم هدف من الأمان في القرآن الكريم هو توفير بيئة هادئة وسليمة للقيام بأمور العبادة لله تعالى. وتوفير الأمان لاسيما للنساء في المجتمع وفي بيئه العمل والعلم وبناء مجتمع سالم يضم السعادة للإنسان، قد وضع الله سبحانه وتعالى أنساً في القرآن الكريم وهي تتضمن العدالة الجنسانية للنساء. لقد أوصى القرآن الكريم النساء برعاية الحجاب، وهو أمر لكافة نساء المسلمين، (توفيقي، ١٣٩٦ ش: ٦٩-٦٨)، يقول الله في سورة الأحزاب: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ فُلُنْ لِأَرْوَاحِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيَنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ حَلَالِيْهِنَّ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنَ﴾ (الأحزاب: ٥٩)، إن النواة الرئيسية لهذه الآية المباركة تشير إلى الأمان الفردي والإنساني للمرأة ومجموع الأفراد في المجتمع. فمضمون الآية هو أن «يعرفن أهنن أهل الستر والصلاح فلا يؤذين أي لا يؤذهن أهل الفسق بالعرض لهن» (طباطبائي، ١٣٩٠، ج ١٦، ق: ٣٤٠) يقول الشهيد مطهري في شرح هذه الآية: «على المرأة المسلمة أن تتنقل بطريقة تجملي بشكل واضح ملامح الوجه والعفاف عندها» (مطهري، ١٣٧٤ ش: ٤٣). إن أهم هدف من الحجاب هو هدف رمزي، يعني أن تظهر النساء من خلال الحجاب بأنها ليست

متحللة وغير منضبطة (صادقي تهراني، ١٣٦٥ ش: ١٠٦). إن قدرة الحجاب تعود إلى قدرة البشرية؛ لأن تغطية كل إنسان هو علم وجوده وكيانه (حداد عادل، ١٣٨٦ ش: ٤٠).

إن فاعلية الحجاب وفق الآية ٥٩ من سورة الأحزاب يمكن أن نقسمها في مجال فردي وآخر اجتماعي، ففي المجال الفردي يكون المدف من الحجاب هو تلبية الحاجة الفطرية إلى "استئثار الذات"، وتأمين الأمان أمام البرد والحر، وفي المجال الاجتماعي يكون المدف تحقيق وبناء الموية وتوفير الأمن الاجتماعي (سلطاني رناني، ١٣٨٢ ش: ٥)، إن الله سبحانه وتعالى قد أمر الرجال بالحجاب وغض البصر كما أمر النساء، فقد قال في سورة النور: ﴿فُلِّمُؤْمِنَاتٍ يَعْصُمُونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُونَ فُرُوجَهُمْ... / وَفُلِّمُؤْمِنَاتٍ يَعْصُمُونَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظُنَّ فُرُوجَهُنَّ﴾ (النور: ٣٠-٣١)؛ فقد تم تحديد الحجاب الشرعي للرجال في الآية ٣٠ والحجاب الشرعي للنساء في الآية ٣١ (بحبودي، ١٣٩٥ ش: ٣٣٣ و٣٣١).

## ٩. قضية الزينة والعدالة الجنسية

إن مفهوم الجمال هو من المفاهيم البدائية، وإن ميل الإنسان نحو الجمال والحسن هو من الرغبات الفطرية للإنسان (مطهري، ١٣٧٤ ش: ٨٠). لكن منع إظهار زينة النساء أمام غير المحرم في التعامل الاجتماعي يؤدي إلى توفير الأمان الروحي والنفسي للأسرة والمجتمع، كما يؤدي إلى صيانة المرأة من الأذى من في نفوسهم مرض وزيغ. ويجب أن تعرف النساء أنما تستطيع أن تستفيد بدل الجمال الظاهري في المجتمع من القدرات الفكرية والموهبات التي غرسها الله سبحانه وتعالى في كيائهما الإنساني. إن المرأة والرجل أثناء تعاملهما معا لا ينبغي أن ينظرا إلى بعضهما البعض كذكر وأنثى بل يجب أن يتعاملا وفق المقام الإنساني الموجود في كيائهما.

## ١-٩. مصاديق الزينة وأنواعها في القرآن الكريم

الزينة هي اسم جامع لكل شيء يتم به تحسين الظاهر، مثل المجوهرات والملابس (ابن منظور، ١٤١٣ق، ج: ٥؛ ٢٥٥)، والبعض يعتبر الجمال بشكل مطلق هو الزينة نفسها (مصطفوي، ١٣٢٠ ش: ج: ٤؛ ٣٩٨). هناك مفردات قريبة من الزينة وردت في القرآن الكريم مثل الكلمة "زخرف" والتي تعني التجمل والتزيين (مصطفوي، ١٣٢٠ ش، ج: ٤؛ ٣٣١) في قوله تعالى: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ رُّحْرَفَ الْقَوْلَ عُرُورًا﴾ (الأنعام: ١١٢). أو مفردة «ريش»: التي تعني أيضاً الزينة والجمال (مصطفوي، ١٣٢٠ ش، ج: ٤؛ ٣٠٨) قال الله تعالى: ﴿إِنَّا يُوايِي سَوَّاتِكُمْ وَرِيشًا﴾ (النحل: ٢٦). أو مفردة «جمال»: بمعنى الحسن والصلاح في الخلق والعمل (ابن منظور، ١٤١٣ق، ج: ١؛ ٤٦٢) قال الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ﴾ (النحل: ٦). أو مفردة «حلية»: بمعنى الزينة والجمال (راغب أصفهاني، بي تا، ج: ١؛ ٥٢٨) قال الله تعالى: ﴿وَسَتَّرُجُونَ مِنْهُ حِلْيَةً...﴾ (النحل: ١٤).

إن الزينة الدينية تشمل النساء والأبناء والمال والراكب والزرع وقد أشير إليها بأنها متاع من أمتعة الدنيا الفانية، قال الله

تعالى في سورة آل عمران: **﴿زُيَّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَرِّيَّنَ وَ... ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾** (آل عمران: ١٤) (الوسي، ١٤١٥ق، ج ٦: ٢٢٥). ينقل ابن كثير في تفسير هذه الآية حديث رسول الله (ص) القائل فيه: «الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة، إن نظر إليها سرتها، وإن أمرها أطاعته وإن غاب عنها حفظته في نفسها ومalleه» (ابن كثير، ١٤١٩ق، ج ٢: ١٦).

## ٢-٩. إستراتيجيات الحافظة من النساء حول موضوع الزينة في القرآن الكريم

إن أهم نص قرآني ناقش موضوع الزينة بشكل صريح هو آيتا ٣٠ و ٣١ من سورة التور، يقول الله تعالى في هاتين الآيتين: **﴿فَلَمْ يَرْجِعُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَ... / وَفَلَمْ يَرْجِعُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَ... وَلَا يُبَدِّلُونَ زِينَتَهُنَّ﴾**. ومن إستراتيجيات الحافظة على النساء في باب الزينة هو غض البصر، وقد أشار إليها القرآن الكريم وأمر المؤمنين رجالاً ونساءً بالعمل بهذا الأمر، وعلى الرجال والنساء أن يغضوا أبصارهم عند لقاء بعضهم البعض، وهو يعني خفض البصر عند اللقاء (راغب أصفهاني، د.ت: ٣٦١؛ ابن منظور، ١٤١٣ق: ج ٤١٠، ٨٢؛ طرحي، ١٣٧٥ش، ج ٤: ٢١٨). والبعض فسر الزينة بالأعضاء التي هي محل الزينة في جسم المرأة، ودليلهم في ذلك هو الاستثناء الذي جاء بعد النهي في قوله تعالى «ولابد من زينتهن»، فقد قال في تكميلة الآية في الاستثناء الأول «لابد من زينتهن إلا ما ظهر منها»، وفي الاستثناء الثاني قال: **﴿وَلَا يُبَدِّلُونَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِيُعَوِّذُهُنَّ أَوْ آبَاءُهُنَّ أَوْ أَنْتَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءُهُنَّ أَوْ...﴾** حيث تم استثناء ١٢ نوع من أنواع الأقارب والمحارم (غفورى، د. ت: ١٥١-١٥٠).

فيما رأى القسم الثاني من المفسرين والباحثين أن الزينة هي الشيء الذي تزين به المرأة نفسها، وحجتهم في ذلك قوله تعالى: **«وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يُخْفِنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ** لأن الضرب على الأرض من قبل المرأة يؤدي إلى العلم بمعرفة أنواع الزينة كالمخلخال وما شابه ذلك (خوبى، ١٤١٨ق، ج ١: ٥٤-٥٥) يقول الطبرى: «أى لا يبدىءن موضع زينتهن إلا ما ظهر من موضع الزينة والزينة زينتان: ظاهرة وباطنة، فالباطنة: المخانق والمعاضد والقلادة والخلخال والستوار والقرط والمعاصم. وأما الزينة الظاهرة: الكحل والخاتم والخضاب، فليس على المرأة بحكم إلا هذا به ست وجهها وكفيها في الصلاة» (طبرانى، ٢٠٠٨م، ج ٤: ٤٢٢).

## ١٠. أساس الاختلاف في حقوق المرأة وعلاقة ذلك بالعدالة

حسب القرآن الكريم فإن البشر في بعض الأمور مثل النوع الاجتماعي (ذكر- أنثى) واللغة، واللون، والموهاب، والهوايات، يختلفون عن بعضهم البعض، وهذا الاختلاف والفرق في الأحكام قائم على أساس من الحكمه والمصلحة ومراعيا في ذلك العدالة (موسوي سبزوارى، ١٤١٨ق، ج ٨: ١٥٦)، بعض الآيات التي تؤيد هذا القول هي الآيات التالية:  
أ) وفق بعض الآيات فإن الرجال هم قوامون على النساء وسبب هذه القوامة هي القوة الزائدة لديهم في القيام

بالمسوؤليات. في الآية ٢٤ من سورة النساء يقول الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوْمٌ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾. يقول الفيض الكاشاني في شرح هذه الآية: «بسبب تفضيله الرجال على النساء بكمال العقل وحسن التدبير ومزيد القوة في الأعمال والطاعات» (فيض كاشاني، ج ١٤١٥، ج ١: ٣٠٧). ولغويًا فإن مفردة "القوام" تعني أن يقوم الرجال باختيارهم في تدبير أمور النساء (راغب أصفهاني، بي تا: ٦٩٢)، والمعنى الأخرى لهذه المفردة هي "الحافظة"، و"الإصلاح" (ابن منظور، ج ١٤١٣، ج ١٢: ٤٩٦)، وتدير الأمور (الفاراهيدي، ج ١٤١٠، ج ٣: ١٥٤٣)، والرعاية والسيادة ولالية الأمر (مصطففي، ج ١٣٧٥، ج ٦: ١٤٢). إن الاتصاف بصفة القوامة لا يعني الكمال والتقارب إلى الله تعالى وهو تكليف لا تشريف (جوادي آملي، ج ٣٦٦: ١٣٧٦)، وعلى هذا الأساس فإن القوامة تعني حضرا القيام بواجب الرعاية لكن الأفضلية تأتي من العوامل الخارجية الأخرى (عظيم زاده اردبيلي، ج ١٣٨٣: ٣٥).

ب) إن القرآن الكريم قد أوجب وجود امرأتين ثانين لكي تصح الشهادة لهما مقابل شهادة الرجل الواحد في باب الديون والدعوى المتعلقة بهذا الموضوع، يقول الله تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضَلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرِ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ (البقرة: ٢٨٢): «أي إفان لم يكن الشهيدان رجلين يعني إن لم يحضر من يستأهل أن يكون شهيداً من جملة الرجال رجلين فرجلٌ وامرأتان أي فيليشهد رجل وامرأتان. والحكم بالشاهد والمرأتين يختص بما يكون مالاً أو المقصود به المال» (قطب راوندي، ج ١٤٠٥: ٣٩٩). من جانب آخر فإن البعض قد قبل شهادة المرأة الواحدة بشكل مطلق لأن الشهادة هي طريق لإثبات الحق ولا فرق في الجنس (موسوى بجنوردي، د.ت: ٤٥؛ موسوى اردبيلي، ج ١٤٠٨: ٢٣٧-٢٣٥؛ عوده، د.ت، ج ٢: ٤٣٠-٤٢٧). وما كان يمنع شهادة المرأة في المجتمع الإسلامي التوليد هو الواقع الثقافي والاجتماعي ومستوى الوعي والمعرفة بين أفراد المجتمع وهو مستوى محدود وضعيف، في حين أن المجتمعات الحالية أصبحت لا تشكو من هذا الأمر، ووصلت النساء إلى مكانة علمية واجتماعية وثقافية متساوية إلى حد ما مع الرجال، وهذا لم يعد هناك مانع أمام شهادة المرأة الواحدة واعتبارها متساوية مع شهادة الرجل الواحد. كما أن العلم اليوم قد ثبت أن ذاكرة النساء هو أقوى من ذاكرة الرجال (ماتلين، ج ١٣٩٠: ١٠٩)؛ وهذا لم يعد هناك حاجة للاجتهادات الجديدة في هذا الموضوع.

## ١١. النتائج

لا شك أن لغة القرآن هي لغة عربية وأسلوب معروف لدى العرب وقد تمت الإشارة إلى ذلك في كثير من الآيات في سور (الشعراء: ١٩٥-١٩٢، الشّورى: ٧، يوسف: ٢، الرعد: ٣٧، و...). والمقصود بالعربية هنا هي العربية اللفظية ولا تشمل المحتوى والمضمون. في الواقع فإن القرآن الكريم وبقبوله للأديان العربية في اللغة تناول الأمور المشتركة بين الجنسين وتنظر إلى الحقوق والواجبات والجزاء والعقاب لكل من الرجل والمرأة. إن آراء علماء اللغة العربية حول موضوع اللفظ والمعنى قاد إلى أن

ماهية اللغة العربية هي الأصلة المعنائية وعناصر اللغة العربية لا علاقة لها بالجنس وال النوع الاجتماعي ، ولا يمكن اعتبار خصائص ذكرية وأخرى نسائية في التذكير والتأنيث في النص القرآني . والغموض الموجود في هذا المجال هو ناتج عن الفرق في مفاهيم مثل "الجنس" و "الجنسانية" . وبالتالي فإن الدين الإسلامي يقر المساواة بين الرجل والمرأة في أصل الخلق والروح الإنسانية والمواهب المعنوية . لهذا فإن العدالة الجنسانية الموجودة في القرآن الكريم حول الحقوق الإسلامية تعتبر العدالة غاية التشريع : ﴿لَقَدْ أَرْزَقْنَا رُسُلًا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُولُ النَّاسُ بِالْفُسْطَطِ﴾ (الحديد: ٢٥) والاختلافات في الحقوق التي تبدو في النص القرآنية قليل أحياناً إلى هذا الجنس أو ذلك جاءت من أجل التناسب بين كل من الجنسين ولا تشير إلى وجود نقص أو كمال في أحدهما . فالإسلام لا يتناول المساواة بين الرجل والمرأة بل يسعى أن ينظر إلى كل من الرجل والمرأة بناء على مكانته الطبيعية وإن طبيعة هذين الجنسين في الحياة والمجتمع هي "مكملة" لبعضهما البعض وفي الحقيقة فإن الاختلافات الحقوقية بين الرجل والمرأة في الإسلام لا تنبع من الميل الذكري أو الأنثوي بل إن المعيار الوحيد هو الإنسانية .

### المصادر والمراجع

- [١] القرآن المجيد ، ترجمه؛ فولادوند، محمد مهدى، (١٣٧٨ش)، قم: دار القرآن الكريم.
- [٢] الآلوسي، سيد محمود، (١٤١٥ق)، روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم، بيروت: دار الكتب العلمية.
- [٣] ابن ابي حاتم، عبدالرحمن بن محمد، (١٤١٩ق)، تفسير القرآن العظيم، رياض: مكتبة نزار مصطفى الباز.
- [٤] ابن كثير، اسماعيل بن عمر، (١٤١٩ق)، تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- [٥] ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، (١٤١٣ق)، لسان العرب، بيروت: دار احياء التراث العربي.
- [٦] اسطو، (١٣٨١ش)، الأخلاق النبیقوماخیة، ترجمه: سیدابوالقاسم پورحسینی، تهران: جامعة طهران.
- [٧] افتخاری، اصغر، (١٣٨٠ش)، فقدان الأمان المحدود، دراسة في تحديات العولمة على العالم الإسلامي، طهران، مجمع تقریب المذاهب الإسلامية.
- [٨] افلاطون، (١٣٦٨ش)، الجمهورية، ترجمه: فؤاد روحاني، طهران، نشر علمي فرهنگی.
- [٩] ایازی، سید محمدعلی، (١٣٧٦ش)، «بحث حول لغة القوم في القرآن»، نامه مفید، العدد التاسع، صص ٣٥-٥٨.
- [١٠] بارلاس، اسماء، (١٣٩٢ش)، «إعادة قراءة النص المقدس من وجهة نظر نسوية، تفسیر آمنة ودود للقرآن الكريم»، ترجمه: مهرداد عباسی ومتینه السادس موسوی، آینه پژوهش، العدد ١٣٩١، صص ٢١-٣٢.
- [١١] مجبوی، محمدباقر، (١٣٩٥ش)، تدبیر القرآن ، طهران:علم.
- [١٢] توفیقی، فاطمه، (١٣٩٦ش)، «مسیرة تطور تفسیر آیات الحجاب (احزاب ٥٩ و نور ٣١)»، بحوث في الأدبان، السنة الخامسة، العدد ٩، صص ٦٧-٩١.
- [١٣] الجرجانی، عبدالقاهر، (٢٠٠٤م)، دلائل اعجاز فی القرآن، تصحيح: محمود محمد شاکر، قاهره: المانجی.

- [١٤] جشیدی، محمد حسین، (١٣٨٠ش)، نظریه العدالة، طهران، معهد الإمام الخمینی(رض)، والثورة الإسلامية.
- [١٥] جوادی آملی، عبدالله، (١٣٧٦ش)، المرأة في مرأة الرجال والجمال، قم: إسراء
- [١٦] چیتساز قمی، محمدجواد، (١٣٨٣ش)، التفكك الجنسي في إیران.. خرافات أم واقع، طهران، معهد العلوم الإنسانية والجهاد الجامعي.
- [١٧] حداد عادل، غلامعلی، (١٣٨٦ش)، ثقافة العربي وعربي الثقافة، طهران: سروش.
- [١٨] حسان، تمام، (١٩٧٣م)، اللغة العربية معناها و مبناهما، القاهرة: الهيئة المصرية العامة.
- [١٩] حقدار، علي اصغر، (١٣٨٠ش)، ما بعد الحادثة، الفكر الشبكي والفلسفه التقليدية والهوية الإيرانية ، طهران: شفيعي
- [٢٠] خراسانی، رضا واحمدوند، ولی محمد، (١٣٩٧ش)، «قراءات نظرية في مفهوم العدالة الجنسانية»، ثeses ، ، السنة ٢٣، صص ١٧١-١٩٨.
- [٢١] خویی، سید ابوالقاسم، (١٤١٨م)، مبانی فی شرح العروه الوئیقی، کتاب النکاح، تقریر: محمد تقی خویی، قم: مؤسسه الخویی الإسلامية.
- [٢٢] دورانت ویل، (١٣٦٦ش)، تاريخ الحضارة، المترجم: ابوطالب صارمی و آخرون، تهران: شرکت افست.
- [٢٣] دهقان، مجید، (١٣٩٤ش)، الجنسانية ولغة القرآن، تهران: مركز بحوث المرأة والأسرة.
- [٢٤] راغب اصفهانی، ابوالقاسم الحسین بن محمد، (د. ت)، المفردات فی غرب القرآن، تحقيق و ضبط: محمد سید کیلانی، بيروت: دارالمعرفه.
- [٢٥] روحی بنندق، کاووس، «الكرامة الإنسانية في القرآن من وجهة نظر الحافظ الشيرازي»، مجلة العلوم الإنسانية الدولية، العدد ٢٠(١)، ١٤٢٤ق، صص ٥٥-٣٩.
- [٢٦] روزنباوم، هایدی، (١٣٧٦ش)، الأسرة بمثابة کيان مقابل المجتمع، مترجم: محمد صادق مهدوی، طهران: نشر دانشگاهی.
- [٢٧] زاهدی، کیوان، (١٣٨٧ش)، «الجنسانية والجنس في لغة القرآن الكريم»، الدراسات النسوية الاستراتيجية، السنة ١١، العدد ٤٢. صص ٧٩-١٠٢.
- [٢٨] سعیدی، سعیده، (١٤٤١ق)، «قراءة نسوية في أمنيات المجرة لدى النساء المتخصصات: تضخم التعليم العالي في إیران على حک النقد»، مجلة دراسات فی العلوم الإنسانية، العدد ٢٧-٢٧(٤)، صص ١-٢٣.
- [٢٩] سعیدی روشن، محمد باقر، (١٣٨٣ش)، تحلیل لغة القرآن ومنهجیة فهمها، طهران، معهد الثقافة والفكر الإسلامي.
- [٣٠] سلطانی رنانی، سید مهدی، (١٣٨٣ش)، «الحجاب والأمن الاجتماعي»، شهريه مكتب الإسلام، العدد ٧، پرتال جامع علوم انسانی:
- <http://ensani.ir/fa/article/4534599/٤/٩>
- [٣١] سوسور، فردینان دو، (١٣٧٨ش)، اللسورة العامة للغة، مترجم: کورش صفوى، تهران: هرمس.

- [٣٢] سيبويه، أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، (٨٦٩ م)، الكتاب، تحقيق وشرح: محمد هارون، عبدالسلام، قاهره: مكتبه الخامجي.
- [٣٣] سيد قطب، ابراهيم بن شاذلي، (٤٢١ق)، فى ظلال القرآن، بيروت: دارالشروق.
- [٣٤] سيدى، سيدحسين، (٩٣١ش)، الاتجاه اللسانى في النحو العربى، مشهد: جامعة فردوسى.
- [٣٥] شبلی، احمد، (٦٣١ش)، تاريخ التعليم في الإسلام، المترجم: محمدحسين ساكت، طهران:نشر فرهنگ اسلامی.
- [٣٦] شمس الدين، محمد مهدی، (٨٣١ش)، حدود الحجاب ورأي الإسلام، مترجم: محسن عابدي، طهران: بين الملل المدى.
- [٣٧] شوكاني، محمدبن علي بن محمد، (٦٤٩م)، فتح القدير الجامع بين فہی الروایہ و الدرایہ من علم التفسیر، مصر: د. ت.
- [٣٨] صابری، على، (٨٣١ش)، النقد الأدبي وتطوره في الأدب العربي، طهران: سمت.
- [٣٩] صادقی تهرانی، محمد، (٦٣١ش)، الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، قم: فرهنگ اسلامی.
- [٤٠] صالح، صبحی، (٢٠١٤م)، دراسات في فقه اللغة، لبنان: دارالعلم للملائين.
- [٤١] صفوی، کورش، (٨٣١ش)، قراءات في معرفة المعنى، طهران، سوره مهر.
- [٤٢] طباطبایی، محمدحسین، (٩٣١ق)، المیزان في تفسیر القرآن، بيروت: مؤسسه الأعلمي للمطبوعات.
- [٤٣] طباطبایی، محمدحسین، (٨٣١ش)، الدراسات الإسلامية، قم: بوستان كتاب.
- [٤٤] طباطبایی، محمد حسین، (٨٣١ش)، القرآن في الإسلام، قم: بوستان كتاب.
- [٤٥] طبراني، سليمان بن احمد، (٢٠٠٨م)، التفسير الكبير: تفسير القرآن العظيم (الطبراني)، اردن: دار الكتاب الثقافي.
- [٤٦] طريحی نجفی، فخرالدین، (٧٣١ش)، مجمع البحرين، تحقيق: احمد حسینی، تهران: مرتضوی.
- [٤٧] طوسي، نصیرالدین محمد، (٦٣١ش)، أخلاق ناصري، تصحيح: مجتبی مینوی وعلیرضا حیدری، طهران: خوارزمی.
- [٤٨] طهرانی، سید محمد حسین، (١٤١٨ق)، الرسالة البدعية، مشهد: علامه طباطبایی.
- [٤٩] عطارزاده، مجتبی، (٦٣٨٧ش)، «دراسة مقارنة لمفهوم الجنسانية في الإسلام والغرب، فصلية الشورى الثقافية الاجتماعية للنساء، الدراسات الاستراتيجية للنساء، السنة ١١، العدد ٤٢٢ صص ٤٣-٧٨.
- [٥٠] عظیم زاده اردبیلی، فائزه، (٦٣٨٣ش)، «دراسة المعنى ومكانة قوامة الرجل وحقوق إنسانية للمرأة من وجهة نظر القرآن ومقارنته ذلك باتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة»، كتاب نقد، العدد ٣١، طهران: معهد الثقافة والفكر الإسلامي، صص ٢٠-٣٥.
- [٥١] علمشاهی، مولوده، (٦٣٧٦ش)، آیات النساء(المرأة في القرآن)، همدان:جامعة بوعلی سینا.
- [٥٢] علوی، هادی، (٩٦١م)، المعجم العربي المجلد، سوریه: دارالحوار.

- [٥٣] عوده، عبدالقادر، (د.ت)، التشريع الجنسي الإسلامي، بيروت: دار الكتاب العربي.
- [٥٤] غفورى، خالد، (د.ت)، «إظهار الرينة وأحكامها»، فقه أهل البيت، السنة ١٤، العدد ٥، صص ١٤٣ - ١٨٠.
- [٥٥] فتحى، محمود، (١٣٩٠ ش)، دراسة أسلوبية للنظريات، الاتجاهات والطرق، طهران: سخن.
- [٥٦] فراهيدى، خليل بن احمد، (١٤١٠ ق)، العين، قم: مؤسسه دار المجرة.
- [٥٧] فضل الله، محمد حسين، (١٤٠٥ ق)، المرأة في ظل الإسلام، مترجم: مريم نورالدين، بيروت: دار الزهراء.
- [٥٨] فيض كاشانى، محمد بن شاه مرتضى، (١٤١٥ ق)، تفسير الصافى، طهران: مكتبه الصدر.
- [٥٩] قرشى، سيد على اكير، (١٣٥٢ ش)، قاموس القرآن، طهران: دار الكتب الإسلامية.
- [٦٠] قطب راوندى، سعيد بن هبة الله، (١٤٠٥ ق)، فقه القرآن، قم: مكتبة آية الله العظمى مرعشى بختي العامة.
- [٦١] قيروانى، ابن رشيق، (١٩٩٩ م)، العملة فى صناعة الشعر و نقاده، د. م: د. ت.
- [٦٢] كاشانيه، زهرا، (١٣٩٠ ش)، «الأسس الدينية حول العدالة الجنسية و عمل المرأة»، معهد العلوم الإنسانية والدراسات الثقافية، صص ١-٢١.
- [٦٣] كلمنتس، كوبين، (١٣٨٤ ش)، «نحو علم اجتماعي معرفى حول الأمن»، المترجم: محمد على قاسمى، فصلية مطالعات راهبردى، السنة ٨، العدد ٢، صص ٢١٠-٨١.
- [٦٤] ماتلين، مارگارت، (١٣٩٠ ش)، علم نفس النساء، المترجم: شهناز محمدى، طهران، فقنوس.
- [٦٥] محمد خلف الجميلى، سندس، (١٩٧٠ م)، تقارب الألفاظ في الدلالة والإعراب، مترجم: عدنان طهماسي وسعد الله همايونى، طهران، جامعة طهران.
- [٦٦] مدرسى، يحيى، (١٣٩١ ش)، محطات في علم الاجتماع اللسانى، طهران: مؤسسة الدراسات والبحوث الثقافية.
- [٦٧] مزلو، آبراهام هرولد، (١٣٦٧ ش)، الحافظ والشخصية، مشهد: العتبة الرضوية المقدسة.
- [٦٨] مصطفوى، حسن، (١٣٢٠ ش)، التحقيق فى كلمات القرآن الكريم، طهران: مكتب ترجمه و نشر.
- [٦٩] مصطفى، ابراهيم، (١٩٨٩ م)، المعجم الوسيط، استنبول: دار الدعوه.
- [٧٠] مطهرى، مرتضى، (١٣٨٤ ش)، مجموعة أعمال، طهران: صدرا.
- [٧١] مطهرى، مرتضى، (١٣٧٤ ش)، قضية الحجاب، طهران: صدرا.
- [٧٢] مهربى، مهدى، (١٣٨٦ ش)، الشخصية وحقوق المرأة في الإسلام، طهران، نشر علمى و فرهنگى.
- [٧٣] موسوى اردبیلى، سید عبدالکریم، (١٤٠٨ ق)، فقه القضا، قم: منشورات مکتبه امیرالمؤمنین.
- [٧٤] موسوى بجنوردى، سید محمد، (د. ت)، مجلة نقد و نظر، العدد ٥، السنة ٢.
- [٧٥] موسوى سبزوارى، سید عبد الأعلى، (١٤١٨ ق)، مواهب الرحمن في تفسير القرآن، د.م: مكتب سماحة السيد آية الله العظمى السبزوارى.

- [٧٦] ميدى، محمد فاكر، (١٣٩٦ش)، «ثقافة الخطابات القرآنية»، المغترب الدولي الثاني والمعتمر الوطني الرابع حول بحوث الإدارة والعلوم الإنسانية، طهران، جامعة طهران.
- [٧٧] نگری، قاضی عبدالتبی بن عبدالرسول احمد، (١٣٣١ش)، دستور العلماء، حیدرآباد: د. ت.
- [٧٨] نیازی، شهریار و حاجیزاده، مهین، (د.ت)، «ظاهرة تعدد المعنى في اللغة العربية»، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية لجامعة طهران، صص ٧٧-٩٦.
- [79] Barlas, A., (2007). 'Un-reading Patriarchal Interpretations of the Quran: Beyond the Binaries of Tradition and Modernity', *The American Journal of Islamic Social Sciences*, 24,2, Pp.129-135.
- [80] Koch, Michaela, (2008). *Language and Gender Researches from a Gender Linguistic Perspective*. Saarbrucken, Germany: Verlag.
- [81] Lee, D., (1992). *Computing Discourses: Perspective & Ideology in Language*, London: Longman.
- [82] Miller, C. and Swift, K., (1979). *Words and Women*, Harmondsworth: Penguin.

### References

- [1] Fouladvand, Mohammad Mahdi, (1999). *Holy Quran*, Qom, Darolquran Alkarim.
- [2] Alusi, Seyyed Mahmoud, (1994). *Spirit of Meanings in the Interpretation of the Great Quran*, Beirut, Scientific Books House.
- [3] Ibn Abi Hatem, Abd al-Rahman bin Muhammad (1998). *Interpretation of the Great Quran*, Riyadh: Nizar Mustafa Al-Baz Bookstore.
- [4] Ibn Kathir, Ismail bin Omar, (1998). *Interpretation of the Great Quran*, Ibn Kathir, Beirut: Scientific Bookstore.
- [5] Ibn Manzour, Jamaleddin Muhammad bin Mokram,(1992). *Arabic Language*: Beirut: Arab Heritage Revival House
- [6] Aristotle, (2002), *Nicomachean Ethics*, Translator: Seyyed Abolqasem Pourhosseini, Tehran: University of Tehran.
- [7] Eftekhari, Asghar, (2001). *Limited Uncertainty, Examining the Global Threats for Islamic World*, Tehran: World Forum for Proximity of Islamic School of Thoughts, Tehran.
- [8] Plato, (1989), *Republic*, Translator: Foad Rouhani, Tehran, Science and Cultural.
- [9] Ayazi, Seyyed Mohammad Ali, (1997). *A Study on the Tribal Language in Quran*, Mofid Letter, No. 9. Pp. 35-58.
- [10] Barlas, Asma, (2013). *Revision of the Holy Text from Women's Perspective, the Interpretation of Amina Wadud of Quran*, Translator: Mehrdad Abbsi and Matineh Alsadat Mousavi, Ayineh Pazhuhesh, No. 139, pp. 21-32.
- [11] Behboudi, Mohammad Bagher, (2016). *Contemplation on Quran*. Tehran: Science.
- [12] Tofighi, Fatemeh, (2017). *Evolution of Interpretation of Quranic Verses on Hijab, Ahzab/59 and Nour*, 31 Researches on Religion, Fifth Year, No. 9, Pp. 67-91.
- [13] Abd al-Qahir al-Jurjani, (2004). *Evidence of Miracles in Quran*, Correction: Mahoud Mohamed Shaker, Cairo: Alkhanji.

- [14] Jamshidi, Mohammad Hossein, (2001). *Theory of Equality*, Tehran: Imam Khomeini and Islamic Revolution Research Center.
- [15] Javadi Amoli, Abdollah, (1997). *Woman in the Mirror of Glory and Beauty*, Qom: Asra.
- [16] Chitsaz Qomi, Mohammad Javad, (2004). *Dissociation of Generation: Myth or Reality*, Jahad Daneshgahi Human Sciences Research Center.
- [17] Haddad Adel, Gholamali, (2007). *Nudity Culture and Cultural Nudity*, Tehran, Soroush.
- [18] Hassan, Tammam, (1973). *The Arabic Language, its Meaning and Structure*, Cairo, Egypt General Department.
- [19] Haghdar, Ali Asghar, (2001). *Beyond Post Modernism, Network Thought, Traditional Philosophy and Iranian Identity*, Tehran: Shafiei.
- [20] Khorasani, Reza & Ahmadvand, Vali Mohammad, (2018). *Theoretical Examination of the Concept of Gender Equality*, Qebsat, Year 23, Pp. 171-198.
- [21] Khoei, Seyyed Abolghasem, (1997). *Foundations of the Interpretation of Urwa al-Wuthqa, Kitab al-nikah, Taqrir*: Mohammad Taghi Khoei, Qom: Khoei Islamic Institute.
- [22] Durant, Will, (1987). *The Story of Civilization*, Translator: Abutaleb Sarami, et al., Tehran: Offset Company.
- [23] Dehghan, Majid, (2015). *Gender and the Language of Quran*, Tehran: Woman and Family Research Center.
- [24] Raghib Isfahani, Abul-Qasim al-Hussein bin Muhammad, (No Date). *Al-Mufradat fi Gharib al-Quran*, Research and Recording: Mohammad Seyyed Kilani, Beirut: Dar Almaruf.
- [25] Rouhi Barandagh, Kavous, *Human Dignity in Quran from Hafez Shirazi Point of View*, International Journal of Human Sciences, Vol.1, 20, 2013, Pp. 39-55.
- [26] Rosnbaum, Heidi, (1997). *Family as a counter structure to society*, Translator: Mohammad Sadegh Mahdavi, Tehran: University Publications.
- [27] Zahedi, Keivan, (2008). *Gender and Linguistic Gender in Quran*, Strategic Studies on Women, 11<sup>th</sup> Year, Vo. 42. Pp. 79-102.
- [28] Saeidi, Saeideh, (2020). *Redefining from Gender Perspective the Desire to Migrate by the Specialized Women: A Critical Analysis of Expansion of Higher Education in Iran*, Journal of Studies on Human Sciences, Vol. (4)27, Pp. 1-23.
- [29] Saeidi Roshan, Mohammad Bagher, (2009). *Analysis of the Language of Quran and Methodology of its Understanding*, Tehran: Culture and Islamic Thought Research Center.
- [30] Soltani Rannani, Seyyed Mahdi, (2004). *Hijab and Social Security*, Maktab-e-Eslam Monthly, No. 7, Science Integrated Portal. <http://ensani.ir/fa/article/45345> June 29, 2020.
- [31] Saussure, Ferdinand, (1999). *General Linguistics Course*, Translator: Safavi, Kourosh, Tehran: Hermes.
- [32] Sibawayh, Abu Bishr Amr Ibn Uthman Ibn Qanbar, (1968). *The Book, Research and*

- Interpretation:* Mohammad Haroun, Abd El Salam, Cairo: Al-Khanji Library.
- [33] Seyyed Qotb, Ibrahim bin Shazli, (2004). *Under the Shelter of Quran*, Beirut: Dar al-Sharq.
- [34] Seyyedi, Seyyed Hossein, (2013). *Linguistic Approach to Arabic Syntax*, Mashhad: University of Ferdowsi.
- [35] Shebli, Ahmad, (1982). *History of Education in Is1425lam*, Translator: Mohammad Hossein Saket, Tehran: Islamic Culture Publications.
- [36] Shamseddin, Mohammad Mahdi, (2004). *The Limit of Hijab and Look in Islam*, Translator: Mohsen Abedi, Tehran: Alhoda International.
- [37] Shokani, Mohammad bin Ali bin Mohammad, (1964). *Fath al-Qadir, which Combines the Art of Narration and the Knowledge of the Science of Interpretation*, Egypt.
- [38] Saberi, Ali, (2006). *Literary Criticism and its Development in Arabic Literature*, Tehran: SAMT.
- [39] Sadeghi Tehrani, Mohammad, (1986). *Al-Furqan in the Interpretation of the Quran by the Quran*, Qom: Islamic Culture.
- [40] Saleh, Sobhi, (2014). *Studies in Language Science*, Lebanon: Dar-El- Elm al-Malayeen.
- [41] Safavi, Koroush (2014). *An Introduction to Semantics*, Tehran: Sureye Mehr.
- [42] Tabatabaei, Seyyed Mohammad Hossein, (1970). *Almizan Qur'an Interpretation*, Beirut: Scientific Publications Institute.
- [43] Tabatabaei, Mohammad Hossein, (2009). *Studies in Islam*, Qom: Boustan Ketaab.
- [44] Tabatabaei, Mohammad Hossein, (2010). *Quran in Islam*, Qom: Boustan Ketaab.
- [45] Tabrani, Soleiman bin Ahmad, (2008). *The Great Interpretation, The Interpretation of Holy Qur'an, (Al-Tabrani)*, Jordan: Al-Thaqafi Press.
- [46] Toraihi Najafi, Fakhreddin, (1996). *Majmaa al-Bahrain*, Research: Ahmad Hosseini, Tehran: Mortazavi.
- [47] Tousi, Nasireddin, Mohammad, (1981). *Naseri Ethics*, Correction: Mojtab Minouei & Ali Reza Heidari, Tehran: Kharazmi.
- [48] Tehrani, Seyyed Mohammad Hossein, (1997). *Resaleh Badieh*, Mashhad: Allameh Tabatabaei.
- [49] Attarzadeh, Mojtaba, (2008). *Comparative Study of Concept of Gender in Islam and West*, Women's Cultural & Social Quarterly, Strategic Studies on Women, Year 11, Vol. 42, Pp. 43-78.
- [50] Azimzadeh Ardabili, Faez, (2004). *A study of the semantics and status of men and the human rights of women according to the Qur'an and a comparison with the Convention on the Elimination of Discrimination*, Critical Book, Vol. 31, Tehran: Culture and Islamic Thought Research Center, Pp. 20-35.
- [51] Alamshahi, Mouloudeh, (1997). *Verses on Women, (Women in Qur'an)*, Hamedan: Bu Ali Sina University.
- [52] Alavi, Hadi, (1983). *The New Arabic Dictionary*, Syria: Dar alhiwar.
- [53] Odeh, Abdul Qadir, (No date). *Islamic Criminal Law*, Beirut: Dar al Kitab al-Arabi.

- [54] Ghafouri, Khaled, (No date). *Exposing Embellishment and its Judgment*, Jurisprudence of Ahl al-Bayt, Year 11, Vol. 54, Pp. 143-180.
- [55] Fotouhi, Mahmoud, (2011). *Stylistics, Theories, Approaches and Methods*, Tehran: Sokhan.
- [56] Farahidi, Khalil bin Ahmad, (1989). *Al Ain*, Qom: Dar al- Hijrah Institute.
- [57] Fadlallah, Mohammad Hussein, (1985). *Women under Islam*, Translator: Maryam Noureddin, Beirut: Dar al-Zahra.
- [58] Fayz-e-Kashani, Mohammad bin Shah Mortaza, (1994). *Al-Safi Interpretation*, Tehran: Maktab Alsadr.
- [59] Qureshi, Seyyed Ali Akbar, (1973). *Qamus al-Quran*, Islamic Dar al-Kutub.
- [60] Qotb Ravandi, Saeid bin Hebatallah, (1985). *Jurisprudence of the Qur'an*, Qom: Ayatollah Marashi Najafi General Library.
- [61] Al-Kairwani, Ibn Rachiq (1999). *Generals on Techniques of Poetry and Criticism*, Date and Place not Available.
- [62] Kashaniha, Zahra, (2011). *Religious Fundamentals of Gender Equality and Employment of Women*, Humanities and Cultural Studies Research Center, Pp.1-22.
- [63] Clements, Kevin, (2005). *Towards Sociology of Security*, Translator: Ghasemi, Mohammad Ali, Strategic Studies Quarterly, Year 8, Vol. 2, Pp. 281-310.
- [64] Margaret W. Matlin, (1390). *The Psychology of Women*, Translator: Shahnaz Mohammadi, Tehran: Qoqnuus.
- [65] Muhammad Khalaf Al-Jumaili, Sundus, (1970). *Juxtaposition of Words in Terms of Significance and Syntax*, Translator: Adnan Tahmasbi, Saadollah Homayooni, Tehran: University of Tehran.
- [66] Modarresi, Yahya, (2012). *An Introduction to Sociolinguistics*, Tehran: Institute of Cultural Studies and Research.
- [67] Maslow, Abraham Herald, (1988). *Motivation and Personality*, Mashhad: Astan Qods Razavi.
- [68] Mostafavi, Hassan, (1941). *Research on Lexicon of Quran*, Tehran: Translation and Publication Institute.
- [69] Mustafa, Ibrahim, (1989). *Al-Waseet Dictionary*, Istanbul: Dar al-Dave.
- [70] Motahhari, Morteza, (2005). *Collection of Works*, Tehran: Sadra.
- [71] Motahhari, Morteza, (1995). *The Issue of Hijab*, Tehran: Sadra.
- [72] Mehrizi, Mahdi, (2007). *Women's Rights and Personality*, Tehran: Scientific and Cultural Publications.
- [73] Musavi Ardebili, Abdolkarim, (1987). *Judicial Science*, Qom: Amir al-Momenin Publications.
- [74] Musavi Bojnurdi, Seyyed Mohammad, (No Date). *Criticism and Opinion Magazine*, No. 50, Second Year.
- [75] Musavi Sabzvari, Seyyed AbdolAli, (1997). *Gifs of God in the Interpretation of Quran*, Place not available: Office of Ayatollah Alozma Alsabzvari.
- [76] Meibodi, Mohammad Faaker, (2017). 'Dictionary of Speeches of Quran', Second Int'l Conference and 4<sup>th</sup> National Conference on Researches on Management and

- Human Sciences, Tehran: University of Tehran.
- [77] Nagri, Qazi Abdul Nabi bin Abdul Rasool Ahmad, (1952). *Constitution of Scholars*, India: Hyderabad.
- [78] Niazi, Shahryar, Hajizadeh, Mahin, (Undated). ‘The phenomenon of polysemy in the Arabic Language’, *Journal of the Faculty of Literature and Humanities*, University of Tehran, Pp. 77-96.
- [79] Barlas, A., (2007). ‘Un-reading Patriarchal Interpretations of the Quran: Beyond the Binaries of Tradition and Modernity’, *The American Journal of Islamic Social Sciences*, 24, 2, Pp.129-135.
- [80] Koch, Michaela, (2008). *Language and Gender Researches from a Gender Linguistic Perspective*. Saarbrucken, Germany: Verlag.
- [81] Lee, D., (1992). *Computing Discourses: Perspective & Ideology in Language*, London: Longman.
- [82] Miller, C., and Swift, K., (1979). *Words and Women*, Harmondsworth: Penguin

## The Analysis and Evaluation of Gender Equality in the Qur'an and Gendered Feature of Arabic Language

Maryam Khairi<sup>1</sup>, Shahriar Niazi<sup>2\*</sup>, Mozhgan Sarshar<sup>3</sup>

1. PhD Student of Qur'anic and Hadith Sciences, Faculty of Law, Theology and Political Sciences, Islamic Azad University, Science and Research Branch, Tehran, Iran.
2. Associate Professor, Department of Arabic Language and Literature, Faculty of Literature and Humanities, University of Tehran, Tehran, Iran.
3. Assistant Professor, Department of Qur'anic and Hadith Sciences, Faculty of Law, Theology and Political Sciences, Islamic Azad University, Science and Research Branch, Tehran, Iran

Received date: 23/04/2021

Accepted date: 24/11/2021

### Abstract

In the contemporary society, one of the most important issues is women's rights and establishing equality among human beings. Parts of human rights are described in the Qur'anic text. On the other hand, the Arabic language and that of the Qur'an are gendered language, in which, the masculine form in words and lexicon have higher frequency. The gendered nature of the Arabic language has entered various domains of power, politics, legal system etc. and has impacted different structures. Therefore, it is necessary for legislators and jurists to develop new theories in this field with a deep thought so that there would be no particular bias towards human beings from the Qur'anic text. This research first focuses on the thoughts of Islamic thinkers regarding lexicon and meaning have been examined in Qur'anic texts. They believe that there is a distance between lexicon and meaning and the application of masculine in Qur'anic verses imply masculine and feminine equally. The revelation did not intend to refer to masculine solely but the Qur'an has interactions with both genders equally. The results show that the linguistic elements have no relationship with gender per se and they cannot be marked as male or female (masculine & feminine). Then, using a descriptive-analytical method, the authors attempt to discuss human rights with gender approach in four fields of life cycle, faith identity, need for security, and issue of embellishment by referring to the Qur'an in order to study gender equality in the holy book.

**Keywords:** Qur'an; Gender; Lexicon and Meaning; Gender Equality; Gendered Language of Qur'an and Arabic.

---

\*Corresponding Author Email: shniazi@ut.ac.ir

## تحلیل و ارزیابی عدالت جنسیتی در قرآن و جنسیت‌پذیری زبان عربی

مریم خیری<sup>۱</sup>، شهریار نیازی<sup>۲\*</sup>، مژگان سرشار<sup>۳</sup>

۱. دانشجوی دکتری رشته علوم قرآن و حدیث، دانشکده حقوق، الهیات و علوم سیاسی دانشگاه آزاد اسلامی واحد علوم و تحقیقات، تهران، ایران.
۲. دانشیار گروه زبان و ادبیات عربی دانشکده ادبیات و علوم انسانی، دانشگاه تهران، تهران، ایران.
۳. استادیار گروه علوم قرآن و حدیث دانشکده حقوق، الهیات و علوم سیاسی، دانشگاه آزاد اسلامی واحد علوم و تحقیقات، تهران، ایران.

تاریخ پذیرش: ۱۴۰۰/۹/۰۳

تاریخ دریافت: ۱۴۰۰/۳/۰۲

### چکیده

یکی از مسائل مهم در جامعه امروز مسئله حقوق زنان و برقراری عدالت بین انسان‌هاست. بخشی از حقوق انسانی در متن قرآن بیان شده است. از سویی زبان عربی و عربی قرآنی، زبانی جنسیت‌پذیر است و صیغه مذکور در واژگان و الفاظ آن، کاربرد بیشتری دارد. ویژگی جنسیت‌پذیر زبان عربی به حوزه‌های گوناگون قدرت، سیاست، نظام حقوقی و غیره وارد شده و ساختارهای مختلف را تحت تأثیر قرار داده است. لذا از ضرورت‌های عصر جدید است که قانون‌گذاران و فقهاء با نگرش عمیق به نظریه پردازی جدید در این حیطه پردازنند تا از متن قرآن، سوگیری خاصی نسبت به این‌ای بشر خ ندهد. در این پژوهش، ابتدا به بررسی اندیشه متکران مسلمان در رابطه با لفظ و معنا در متن قرآن پرداخته شده است، باور آنان این است که بین لفظ و معنا فاصله است و کاربرد الفاظ مذکور در آیات قرآن حاوی معنای مذکور و مؤنث به گونه‌ای همطراز است و ارجاع آن به مصاديق مذکور صرف، مد نظر صاحب وحی نبوده و قرآن با هر دو جنس، تعاملی برابر داشته است. نتایج این پژوهش نشان داد که عناصر زبان در ذات خود، با جنسیت ربطی ندارند و نمی‌توان برای آن ویژگی‌های زنانه و مردانه (مذکور و مؤنث) قائل شد. سپس با استفاده از روش تحقیق توصیفی- تحلیلی کوشش شده است تا با مراجعه به قرآن به موضوع حقوق انسانی با رویکرد جنسیتی در چهار حیطه: چرخه حیات، هویت ایمانی، نیاز به امنیت و مسئله زینت پرداخته شود تا عدالت جنسیتی در متن قرآن، بین هر دو جنس بررسی گردد.

**واژگان کلیدی:** قرآن، جنسیت، لفظ و معنا، عدالت جنسیتی، زبان جنسیت‌پذیر عربی و قرآن

Email: shniazi@ut.ac.ir

\* نویسنده مسئول: